

بحار الأنوار

[248] بيان: قال الجوهرى: العروآء مثال الغلواء: قره الحمى، ومسها في أول ما تأخذ بالرعدة، وفلان قمين بكذا أي جدير خليق، وفلان يتحوب من كذا، أي يتأثم. و التحوب أيضا " التوجع والتحزن. قوله: قد وقذته الحكمة أي أثرت فيه وبانت فيه آثارها، قال الجوهرى: وقذه يقذه وقذا: ضربه حتى استرخى وأشرف على الموت، ويقال: وقذه النعاس: إذا غلبه، وفي النهاية: فيه فيقذه الورع أي يسكنه ويمنعه من انتهاك مالا يحل ولا يحمى، يقال: وقذه الحلم: إذا سكته. أقول: سيأتي الخبر مختصرا " مع شرح بعض أجزاءه في باب المعراج.

(باب 3) * (تاريخ ولادته صلى الله عليه وآله وما يتعلق بها، وما طهر) * * (عندها من المعجزات والكرامات والمناجات) * اعلم أنه اتفقت الامامية إلا من شذ منهم على أن ولادته صلى الله عليه وآله في سابع عشر شهر ربيع الاول، وذهب أكثر المخالفين إلى أنها كانت في الثاني عشر منه، واختاره الكليني رحمه الله على ما سيأتي إما اختيارا "، أو تقيية، وذهب شاذ من المخالفين إلى أنه ولد في شهر رمضان (1)، لانهم اتفقوا على أن بدء الحمل به صلى الله عليه وآله كان في عشية عرفة، _____ (1) ذكر

المقرئى في امتاع الاسماع: 3: جماع أقوالهم في ولادته صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ولد محمد صلى الله عليه وآله وسلم بمكة في دار عرفت بدار ابن يوسف من شعب بنى هاشم يوم الاثنين لاثنتى عشرة خلت من ربيع الاول، وقيل: ليلتين خلتا منه، وقيل: ولد ثالثه، وقيل: في عاشره، وقيل: في ثامنه، وقيل: ولد يوم الاثنين لاثنتى عشرة مضت من رمضان حين طلع الفجر، وقد شذ بذلك الزبير بن بكار، الا انه موافق لقوله: إن امه صلى الله عليه وآله وسلم حملت به أيام التشريق، فيكون حملها مدة تسعة أشهر على العادة الغالبة، وذلك عام الفيل، قيل: بعد قدوم الفيل مكة بخمسين يوما، وقيل، بشهر، وقيل: بأربعين يوما، وقيل: قدم الفيل للنصف من المحرم قبل مولده صلى الله عليه وآله وسلم بشهرين الا أياما، وقيل: ولد بعد الفيل بثمانية و - <